AL-NAHRAIN JOURNAL OF LEGAL SCIENCE Vol.27 2025, pp. 22-36

AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW

ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

مجلة النهرين للعلوم القانونية عدد: خاص المجلد: ٢٧ تموز ٢٠٢٥

Received:1/5/2025 Accepted: 3/6/2025 Published: 6/5/2025

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

The Directorate of Family and Child Protection and its administrative mechanisms for enjoying family security

Rania qais jawad
ranoshawe@gmail.com

Saja mohammed abbas
saja@law.nahrainuniv.edu.iq

abstract:

This research aims to shed light on the work carried out by the Family and Child Protection Directorate under the Ministry of Interior to reduce the phenomenon of domestic violence in our society. The Ministry has been keen to ensure security and stability for society as a whole, and for families in particular, through various measures, foremost of which was the establishment of new directorates — including the Family and Child Protection Directorate — based on a recommendation from the Higher Committee for Family Protection, formed under Diwani Order No. (80) of the year (2009). This initiative aligns with the rights of the family, especially women and children, as guaranteed by the Iraqi Constitution of 2005, specifically in Articles (14, 15, 29, and 30). The study outlines the operational mechanisms of this directorate and the measures taken to reduce domestic violence, while also identifying the obstacles and challenges that hinder the effective performance of its duties.

مديرية حماية الاسرة والطفل وآلياتها الادارية في الحفاظ على الامن الاسري

رانيا قـــيس جـــواد
ماجستير قانون عام كلية الحقوق - جامعة النهرين
أ . د سجـــــى محـــمد عـــــباس
استاذة القانون العام في كلية الحقوق - جامعة النهرين
المؤتمر العلمي السادس عشر لكلية الحقوق جامعة النهرين ومركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية

الملخص :
يهدف هذا البحث في تسليط الضوء على الاعمال التي تقوم بها مديرية حماية الاسرة والطفل التابعة لوزارة الداخلية للحد من ظاهرة العنف الاسري في مجتمعنا ، اذ حرصت هذه الوزارة ان يحظى المجتمع ككل والاسرة خصوصاً بالامن والاستقرار من خلال قيامها بالعديد من الاجراءات كان في مقدمتها استحداث مديريات ، ومن بينها مديرية حماية الاسرة والطفل ، بناءاً على توصية من اللجنة العليا لحماية الاسرة والمشكلة بموجب الامر الديواني رقم (٨٠) لسنة (٢٠٠٩) ، وانسجاما مع حقوق الاسرة وخاصة المرأة والطفل التي كفلها دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) النافذ في المواد (١٤ ، ١٥، ٢٩ ، ٣٠) ، ونبين آلية عمل هذه المديرية والاجراءات المتخذة للحفاظ على الامن الاسري ، والكشف عن العراقيل والصعوبات التي تعترض اداء مهامها على اكمل وجه .
الكلمات المفتاحية : مديرية حماية الاسرة والطفل ، الامن الاسري ، العنف الاسري .

المقدمة:

موضوع البحث :

تُعد الأسرة الوحدة الأساسية في بناء المجتمع، واستقرارها يُمثل اللبنة الأولى في تحقيق الأمن الاجتماعي والوطني الشامل. ومع تصاعد ظاهرة العنف الأسري وتنوع صوره وآثاره السلبية على الفرد والمجتمع، برزت الحاجة الملحة إلى استحداث مؤسسات متخصصة تُعنى بحماية الأسرة والطفل، وتتصدى لهذه الانتهاكات بآليات إدارية وقانونية فعالة. وقد جاء تأسيس مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في العراق كخطوة مهمة لتعزيز الأمن الأسري والحد من الممارسات التي تهدد تماسك الأسرة وسلامة أفرادها، لا سيما الفئات الضعيفة كالأطفال والنساء.

إن الدور الذي تضطلع به هذه المديرية يتجاوز المعالجة التقليدية للشكاوى، ليشمل اعتماد سياسات وقائية، وتنسيقاً مؤسسياً واسعاً مع الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني، فضلًا عن تبني برامج توعوية وتدريبية تهدف إلى رفع الوعي المجتمعي ومهارات الكوادر العاملة. وقد ساهمت هذه المديرية منذ تأسيسها عام ٢٠١٠ في ترسيخ ثقافة الحماية داخل المجتمع، من خلال أقسامها المنتشرة في بغداد والمحافظات، ومن خلال الآليات الإدارية التي انتهجتها والتي تمثلت بتوفير خط ساخن، ومتابعة حالات العنف بشكل فوري، وإعداد تقارير إحصائية وتحليلية ترفع للجهات المختصة، مع التركيز على الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للضحايا.

يناقش هذا البحث آليات مديرية حماية الأسرة والطفل في العراق من منظور إداري تحليلي، ويسلط الضوء على مدى فاعلية هذه الآليات في الحفاظ على الأمن الأسري، ويعرض لأبرز الجهود المبذولة من قبل المديرية في التصدي لظاهرة العنف الأسري. كما يهدف إلى رصد الإشكالات التي تعيق عمل هذه المؤسسة الحيوية، واستعراض نتائج السياسات المتبعة، وصولًا إلى تقديم مقترحات وتوصيات من شأنها أن تسهم في تطوير أدائها وتعزيز قدرتها على تحقيق الأمن الأسري المستدام .

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من أهمية الموضوع الذي يتناوله، حيث يُسلّط الضوء على مؤسسة أمنية واجتماعية تُعنى مباشرة بحماية الأسرة من التهديدات الداخلية، لا سيما العنف الأسري. كما يُسهم البحث في إبراز الأدوار الإدارية والتنظيمية للمديرية، وتحليل جدوى السياسات المعتمدة، ما يساعد على تقديم مقترحات لتطوير عملها وتعزيز الأمن المجتمعي .

مشكلة البحث:

في ظل التحديات الاجتماعية والأمنية التي يشهدها المجتمع العراقي، تزايدت ظاهرة العنف الأسري بشكل ملحوظ، ما استدعى استحداث مديرية حماية الأسرة والطفل كجهة تنفيذية تعمل على الحد من هذه الظاهرة وتعزيز الأمن الأسري. إلا أن فاعلية هذه المديرية لا تزال بحاجة إلى تقويم علمي من حيث آلياتها الإدارية وقدرتها على الاستجابة للمخاطر الأسرية المتعددة. ومن هنا تبرز مشكلة البحث في التساؤل الرئيسي الآتي:

ما مدى فاعلية الآليات الإدارية التي تعتمدها مديرية حماية الأسرة والطفل في العراق في تحقيق الأمن الأسري؟

أهداف البحث:

- بيان الهيكل الإداري والتنظيمي لمديرية حماية الأسرة والطفل.
- تحليل الآليات الإدارية المعتمدة في معالجة حالات العنف الأسري.
- تقويم دور المديرية في الحد من الجرائم الأسرية.
- اقتراح حلول وتوصيات تعزز من كفاءة المديرية في حفظ الأمن الأسري .

خطة البحث :

المبحث الاول : التعريف بمديرية حماية الاسرة والطفل والاساس القانوني لها.

المبحث الثاني : الآليات الادارية لمديرية حماية الاسرة والطفل والتحديات التي تواجهها .

المبحث الاول

التعريف بمديرية حماية الاسرة والطفل والاساس القانوني لها

تُعد الأسـرة البيئة الأولى التي ينشـأ فيها الفرد ويتعلّم من خلالها القيم والمبادئ، إلا أنّ هذه البيئة قد تتحول في بعض الأحيان إلى مصـدر تهديد لسـلامة أفرادها، نتيجة ما قد تشـهده من ممارسـات عنف أو إهمال أو تفكك. ومن هنا ظهرت الحاجة إلى وجود جهات رسـمية متخصـصـة تتعامل مع قضايا العنف الأسري، وتوفر الحماية اللازمة للضحايا، ولا سيما النساء والأطفال.

وفي العراق، شُكّلت مديرية حماية الأسرة والطفل بوصفها جهة متخصصة ، تُعنى بالنظر في قضايا العنف الأسـري وتطبيق الإجراءات الوقائية والإدارية التي من شـأنها الحدّ من هذه الظواهر. وقد باشـرت هذه المديرية عملها ضـمن أطر قانونية وتنظيمية محددة، وتقوم بمهام متعددة تتراوح بين استقبال الشكاوى والتحقيق فيها، والتنسيق مع الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

ومن خلال هذا المبحث، سيتم التعرّف على مفهوم مديرية حماية الاسرة والطفل والاساس القانوني المنظم لعمل المديرية حماية الاسرة والطفل .

المطلب الاول

مفهوم مديرية حماية الاسرة والطفل

تُعدُّ مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري إحدى التشكيلات المتخصصة التابعة إلى وزارة الداخلية في جمهورية العراق، وقد أُنشـئت اسـتجابةً للزيادة المطّردة في حالات العنف الأسـري، خصـوصًـا تلك التي تطال النسـاء والأطفال داخل النطاق العائلي، وما ينجم عن ذلك من تهديد للأمن الأسـري والمجتمعي. وتُعنى هذه المديرية بوضـع الآليات والإجراءات الكفيلة برصـد ظاهرة العنف الأسري والحد منها، ومعالجة آثارها القانونية والاجتماعية والنفسية.

جاء تأسـيس المديرية كمؤسـسـة أمنية ذات طابع اجتماعي وقانوني في عام ٢٠٠٩، وبدأت أعمالها عبر فتح أقسام متخصصة داخل عدد من مراكز الشرطة، قبل أن تنفصل إداريًا عنها وتباشر عملها من خلال بنايات مسـتقلة، وصـولًا إلى افتتاح مقرها المركزي في بداية عام ٢٠١٣ في العاصـمة بغداد، لتأخذ دور الإشراف الفني والإداري على جميع أقسامها في بغداد والمحافظات كافة [1].

تُعرف المديرية بأنها "جهة أمنية متخصـصـة تعنى بحماية أفراد الأسرة العراقية من مختلف أشكال العنف الأسـري، وتقديم الدعم القانوني والاجتماعي والنفسـي للضـحايا، واتخاذ الإجراءات اللازمة بحق مرتكبي العنف وفق القوانين العراقية، بما يضـمن حماية كيان الأسـرة واسـتقرارها[2] وتشـمل مجالات عملها ليس فقط الحماية الطارئة للضـحايا، بل أيضًـا التوعية والوقاية وإعادة التأهيل، وتطوير السياسات الخاصة بالحماية المجتمعية.

وتعمل المديرية عبر كوادر مؤهلة من كلا الجنسين، يتم اختيارهم من ذوي الاختصاص في القانون، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، ممن يمتلكون المهارة في التعامل مع ضحايا العنف الأسري، وغالبًا ما يرتدون الزي المدني لتسـهيل التعامل مع الحالات الإنسـانية بعيدًا عن الأجواء الرسـمية التي قد تولّد رهبة أو تحفظًا لدى الضحية [3] .

كما تُعد هذه المديرية الجهة الرسـمية المخوّلة بجمع الإحصـاءات الخاصـة بحالات العنف الأسـري على مسـتوى العراق، وتصـنيفها حسـب الفئة العمرية والنوع والجغرافيا، بما يسـاعد في رسـم

---

[1] وزارة الداخلية العراقية، تقرير تأسـيس مديرية حماية الأسـرة والطفل من العنف الأسـري، دائرة العلاقات والإعلام، بغداد، ٢٠١٣.

[2] ميساء الخفاجي، "الحماية القانونية من العنف الأسري في العراق"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، العدد ١٧، جامعة الكوفة، ٢٠٢٢، ص ١٢٠.

[3] مقابلة ميدانية مع ضـباط من المديرية ضـمن دورة تدريبية حول التعامل مع ضـحايا العنف، منظمة دعم المرأة العراقية، بغداد، ٢٠٢١.

السياسات العامة، والتعاون مع الوزارات الأخرى والمنظمات المحلية والدولية المختصة [1] وتتميّز المديرية بتعدد وسائل استقبال الشكاوى، ومن بينها الخط الساخن (١٣٩)، الذي يتيح تقديم الإبلاغات على مدار ٢٤ ساعة، مع المحافظة على خصوصية الضحية ومتابعة الحالة ميدانيًا بالتنسيق مع الجهات القضائية والصحية المعنية [2] .

وبهذا تُعد مديرية حماية الأسرة والطفل من المؤسسات الفاعلة في تعزيز الأمن الأسري، وركنًا مهمًا في المنظومة الوطنية لحماية حقوق الإنسان، بما يسهم في حفظ التماسك الاجتماعي وتوفير بيئة آمنة داخل الأسرة العراقية.

من خلال ما سبق يتضح أن هذه المديرية تشكل أحد الأعمدة المؤسسية الأساسية في منظومة الحماية الاجتماعية داخل العراق. إذ لم يقتصر دورها على الجانب الأمني فقط، بل تعدّته إلى الجوانب القانونية والاجتماعية والنفسية، مما يجعلها جهة متعددة الاختصاصات تعمل في ميدان متقاطع مع عدة وزارات ومنظمات وطنية ودولية. كما أن طبيعة عملها في رصد ومتابعة ظاهرة العنف الأسري من خلال الخطوط الساخنة، والكوادر المختصة، والتقارير الإحصائية الدورية، تعكس حجم المسؤولية الواقعة على عاتقها في الحفاظ على الأمن الأسري والحد من العنف داخل المجتمع. وتبرز أهمية هذه المديرية باعتبارها تمثل الجسر الرسمي والإنساني بين الدولة والضحايا، وتسعى لضمان استقرار الأسرة بوصفها النواة الأساسية لبناء مجتمع سليم وآمن ، وعليه نعرف مديرية حماية الاسرة والطفل هي " جهاز أمني إداري متخصص يتبع وزارة الداخلية، يهدف إلى حماية الأسرة العراقية، لا سيما النساء والأطفال، من كافة أشكال العنف الأسري، من خلال إجراءات وقائية وعلاجية وإدارية وقانونية، تعتمد على كوادر مؤهلة وأساليب علمية وإحصائية، بما يسهم في استقرار الأسرة وتحقيق الأمن المجتمعي" .

المطلب الثاني
الاساس القانوني لمديرية حماية الاسرة والطفل

أولى المشرع العراقي اهتماماً بالغاً بالاسرة والطفولة ، وعبر عن ذلك من خلال مجموعة من النصوص القانونية المتناثرة في عدة قوانين تهدف مجتمعة الى تحقيق الامن الاسري ، وضمان استقرار الاسرة ، وتجريم أي سلوك من شأنه تهديد تماسكها او تعكير صفوها ، ويأتي الدستور العراقي في مقدمة هذه التشريعات ، اذ تضمن فقرات واضحة تؤكد على صون الاسرة ورعاية الطفولة .

كما تجسد هذا الاهتمام في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل الذي عاقب على صور متعددة من الافعال التي تمس الامن الاسري ، وامتد هذا الحرص ايضاً الى قانون رعاية الاحداث رقم (٧٦) لسنة (١٩٨٣) المعدل الذي خص الطفل والحدث بتدابير حماية خاصة ، وركز على وقايتهما من الانحراف وضمان نشأتهما في بيئة سليمة ، وايضا شمل قانون رعاية القاصرين رقم (٧٨) لسنة (١٩٨٠) المعدل على مواد تهدف الى حماية القاصر وضمان حقوقه داخل اسرته والمجتمع ، واولى قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة (١٩٥٩) عناية واضحة بمكانة الاسرة ، وضمن نصوصا تؤكد حماية حقوق المرأة والطفل داخل النطاق الاسري ، الى جانب ما ورد في القوانين العراقية من نصوص متفرقة لحماية الاسرة ، تجدر الاشارة الى مشروع قانون الحماية من العنف الاسري الذي اودع الى مجلس النواب العراقي ولم تتم المصادقة عليه حتى الآن بسبب خلافات سياسية واجتماعية تتعلق ببعض بنوده ، ويعد هذا المشروع المهمة لتقنين حماية الاسرة من العنف ، اذ يمنح المرأة ، والطفل ، والرجل المتعرض للعنف ، الحق في تقديم شكوى

[1] عبد الله الصافي "الإطار المؤسسي لحماية الأسرة في القانون العراقي"، المجلة العراقية للعلوم الاجتماعية، العدد ٩، ٢٠٢٠، ص ٨٧.

[2] مديرية حماية الأسرة والطفل، التقرير السنوي للإحصاءات والتحقيقات، بغداد، ٢٠٢٣، ص ١٤.

امام المحاكم المختصـــة ، ويتيح مســـاءلة المعتدي وانزال العقوبة القانونية بحقه وفقا لمبدأ الردع وحماية الضحية .

وفي هذا السياق ، لابد الاشارة الى (قانون مناهضة العنف الاسري في اقليم كردستان العراق رقم (٨) لسنة ٢٠١١) والذي يعد أول قانون من نوعه يشرع داخل العراق ، وقد صدر عن برلمان اقليم كردستان ، ويعد خطوة متقدمة في هذا المجال [1] .

بينت المادة (٢٩) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) النافذ في الفقرة (اولاً –أ-) "الاسرة اساس المجتمع وتحافظ الدولة على كيانها وقيمها الدينية والاخلاقية والوطنية" .

ونصت الفقرة (اولاً-ب-) على " ان الدولة تكفل حماية الامومة والطفولة والشيخوخة وترعى النشأ والشباب وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم " .

اما الفقرة (ثانيا) فقد نصـــت على " ان للاولاد حق على والديهم في التربية والرعاية والتعليم ، وللوالدين حق على اولادهم في الاحترام والرعاية ولاسما في حالات العوز والعجز والشيخوخة" .

والفقرة (اولاً) من المادة (٣٠) نصت على " ان الدولة تكفل للفرد والاسرة وبخاصة الطفل والمرأة الضمان الاجتماعي والصحي والمقومات الاساسية للعيش في حياة حرة كريمة ، تؤمن لهم الدخل المناسب ، والسكن الملائم .

ونلاحظ هنا ان هذا الفقرة ابدت اهتمام خاص بالطفل والاسرة اذا حظرت كل اشكال الاستغلال الاقتصادي ، وان الدولة كفيلة بحمايتهم ، وتتخذ في سبيل ذلك كل الاجراءات الكفيلة بحمايتهم وبهذا اولى الدستور العراقي الاسرة العراقية وافرادها عناية ورعاية تكفل لهم حياة كريمة آمنة ، ونظم العلاقة الانسانية والاخلاقية داخل المكون الاسري اذ قرر حق للاولاد على والديهم بالتربية الحسني والرعاية والتعليم ، واوجب على الاولاد حق احترام ورعايتهم في حالات العوز والعجز وشيخوخة .

وانطلاقاً من المسؤولية القانونية والاجتماعية الملقاة على عاتق الدولة ، قامت وزارة الداخلية العراقية بدور فاعل في ترسيخ مفاهيم الأمن الشامل، والذي لا يقتصر على الجوانب الجنائية أو المادية فحسب، بل يمتد ليشمل الأبعاد الاجتماعية والإنسانية، بما في ذلك حماية الأسرة بوصفها الوحدة الأساسية في بناء المجتمع. وقد أولت الوزارة اهتمامًا خاصًا بحماية المرأة والطفل من كافة أشكال العنف الأسري، إدراكًا منها لحجم التحديات والانتهاكات التي قد يتعرض لها هذان العنصران ضمن النطاق الأسري، وتأثير ذلك في بنية المجتمع واستقراره.

وفي هذا الإطار، وحرصًا منها على التصدي لهذه الظواهر السلبية وتعزيز ثقافة الحماية والوقاية، بادرت الوزارة إلى إنشاء تشكيل إداري مختص أُطلق عليه اسم **"مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الاسري"**، والتي توزعت أقسامها على مختلف المناطق الجغرافية، بهدف توسيع نطاق عملها وضمان وصول خدماتها إلى الفئات المستهدفة بفعالية وسرعة. وتُعنى هذه المديرية بتلقي الشكاوى، والتحقيق في حالات العنف، وتوفير الدعم القانوني والاجتماعي والنفسي للضحايا، إلى جانب تنفيذ برامج توعوية تهدف إلى الحد من هذه الظاهرة وتعزيز ثقافة اللاعنف داخل الأسرة والمجتمع ككل.

ويُعد هذا الإجراء تجسيدًا حقيقيًا لالتزام الدولة بحماية الحقوق الأساسية للإنسان، ولا سيما الحق في السلامة الجسدية والنفسية، وهو ما يتماشى مع المبادئ الدستورية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ويُسهم في تحقيق الأمن الاسري المستدام [2].

---

[1] ينظر المادة (٢/ثانيا) والمادتين (٦-٧) من قانون مناهضة العنف الاسري لاقليم كردستان العراق رقم (٨) لسنة (٢٠١١).

[2] يُنظر سامية عبد الرزاق خلف ، محكمة الاسرة دراسة في التنظيم العراقي والمقارن ، مجلة كلية الحقوق جامعة النهرين ، مج ٢٣ ، العدد ١ ، بغداد ، العراق ، ٢٠٢١ ، ص٣٣٤-٣٣٥ .

وفي سياق استكمال جهود وزارة الداخلية العراقية في ترسيخ الأمن الاسري، وتعزيز منظومة الحماية الأسرية، فقد تم توسيع نطاق عمل "مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري" ليشمل كافة المحافظات العراقية، بما في ذلك بغداد، التي تمثل مركز الثقل الإداري والسكاني. وقد باشرت المديرية وأقسامها ممارسة دورها الإنساني والاجتماعي من خلال آليات متخصصة تهدف إلى تشخيص حالات العنف الأسري بدقة، واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة بحق مرتكبيها، لضمان حماية الضحايا ومنع تكرار هذه الانتهاكات.

وتُسند مهمة معالجة تلك الحالات إلى ضباط وملاكات مؤهلين يحملون مؤهلات أكاديمية في تخصصات ذات صلة كعلم الاجتماع، وعلم النفس، والقانون، وغيرها من العلوم التي تُعنى بتحليل السلوك الإنساني والأسري. ويأتي ذلك في إطار الحرص على التعامل المهني والإنساني مع الحالات، بغض النظر عن نوع الجنس، بما يضمن تقديم الدعم القانوني والنفسي لكافة أفراد الأسرة المتضررين.

وقد تأسست هذه المديرية بموجب الأمر الديواني رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٩، كجزء من هيكلة تنظيمية شاملة داخل وزارة الداخلية، تهدف إلى معالجة قضايا العنف الأسري بصورة مؤسساتية. وتتألف المديرية من قسمين رئيسيين في بغداد (قسم الكرخ وقسم الرصافة)، بالإضافة إلى قسم خاص في كل محافظة، مما يضمن انتشارًا جغرافيًا يُمكن من خلاله الوصول إلى جميع فئات المجتمع [1].

وتُعنى هذه الأقسام بالتعامل مع قضايا العنف الأسري بجميع أشكاله، سواء كان عنفًا جسديًا، نفسيًا، جنسيًا، فكريًا، أو اقتصاديًا، ويُعرّف بأنه كل فعل أو امتناع يُرتكب من قبل أحد أفراد الأسرة ويُشكّل تهديدًا أو اعتداءً على فرد آخر من ذات الأسرة، مما يندرج ضمن إطار الجريمة أو المخالفة وفقًا لأحكام القوانين النافذة.

إن هذا النهج المؤسساتي يُجسد التزام الدولة العراقية بتطبيق مبدأ سيادة القانون، وحماية كرامة الإنسان، وضمان الحق في العيش في بيئة أسرية آمنة ومستقرة، وهو ما يعزز بدوره من ركائز الأمن المجتمعي، ويُسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية، والحفاظ على السلم الأهلي.

المبحث الثاني

الآليات الادارية لمديرية حماية الاسرة والطفل والتحديات التي تواجهها

تُعدّ الآليات الإدارية حجر الأساس في عمل أي مؤسسة تنفيذية، لاسيما إذا كانت تُعنى بقضايا اجتماعية حساسة كقضية العنف الأسري. وبالنظر إلى خطورة هذا النوع من الجرائم على بنية الأسرة والمجتمع، فإن مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، بصفتها جهة رسمية تابعة لوزارة الداخلية، قد أولت اهتمامًا بالغًا لتطوير منظومتها الإدارية بما يتلاءم مع طبيعة المهام الموكلة إليها.

فالنجاح في الحد من ظاهرة العنف الأسري لا يعتمد فقط على وجود التشريعات والقوانين، بل على فعالية الإجراءات الإدارية والتنظيمية التي تنفذها الجهات المختصة. ولذلك، شكّلت الآليات الإدارية لهذه المديرية إطارًا عمليًا لتنفيذ السياسات الحكومية الخاصة بحماية الأسرة، عبر توظيف الموارد البشرية المؤهلة، وتوفير خطوط الاتصال المباشر مع المواطنين، وإنشاء قواعد بيانات دقيقة، وتعزيز التعاون مع الجهات القضائية، والصحية، ومنظمات المجتمع المدني، وغيرها من الفاعلين في هذا المجال.

ويهدف هذا المبحث إلى بيان أهم الآليات الإدارية التي اعتمدتها المديرية في سبيل تحقيق أهدافها، ودورها في التعامل مع الحالات الواردة، ومعالجة آثارها، والتنسيق بين الأقسام المنتشرة في بغداد والمحافظات.

([1])وزارة الداخلية، مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، الموقع الرسمي، متاح على الرابط: https://moi.gov.iq (https://moi.gov.iq/) (تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٥/١٨).

المطلب الثاني
الاليات الادارية لمديرية حماية الاسرة والطفل

تُعد الآليات الإدارية التي تعتمدها مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري إحدى الركائز الأساسية في تنفيذ مهامها الميدانية والوقائية، إذ ترتكز على وجود كوادر متخصصة وكفوءة من ذوي الخبرة في مجالات علم النفس، وعلم الاجتماع، والقانون، وغيرها من التخصصات ذات الصلة، وبمشاركة عناصر من كلا الجنسين، يرتدون الزي المدني لتوفير بيئة أكثر أمانًا وسرية للضحايا، بما يضمن تسهيل عملية التواصل والتبليغ.

وقد خُصّصت لهذه المديرية بنايات مستقلة عن مراكز الشرطة التقليدية، ما يعكس حرص الجهات الرسمية على تهيئة فضاء إداري واجتماعي ملائم للتعامل مع قضايا العنف الأسري. وقد بدأت هذه المديرية نشاطها في عام ٢٠١٠ بشكل تدريجي من خلال افتتاح أقسام متعددة، إلى أن اكتمل انتشارها في عام ٢٠١٢، وفي بداية عام ٢٠١٣ افتُتح مقرها المركزي في وزارة الداخلية، ليتولى الإشراف الفني على جميع الأقسام المنتشرة في المحافظات العراقية [١].

ومن ضمن الآليات الإدارية التي تعتمدها المديرية، إنشاء قاعدة بيانات متكاملة تُسجَّل فيها المعلومات الخاصة بحالات العنف الأسري، مصنّفة حسب نوع الاعتداء والفئة العمرية وعدد الدعاوى المسجلة والمكتشفة، بالإضافة إلى إعداد جداول وخطوط بيانية توضح نسب ارتفاع أو انخفاض تلك الحالات، وترفع هذه الإحصاءات بشكل دوري إلى جهات حكومية معنية، منها وزارة التخطيط، والمفوضية العليا لحقوق الإنسان، ومديرية التخطيط والمتابعة، ومديرية حقوق الإنسان في مكتب الوزير [٢].

وقد ساهمت هذه الإجراءات في تعزيز ثقة المواطنين، ولا سيما النساء، بالمديرية، بعد أن كانت الأعراف والتقاليد الاجتماعية تحول دون تقدمهن بالشكاوى لدى مراكز الشرطة. وتؤدي المديرية من خلال كوادرها المتخصصة دورًا مهمًا كوسيط داخل الأسرة، عبر تشخيص أسباب العنف ووضع الحلول المناسبة لها، إلى جانب اتخاذ الإجراءات القانونية بحق مرتكبي العنف، بما يرسّخ مفاهيم الحماية القانونية ويعزز الأمن الأسري.

تسعى مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري إلى تنفيذ مجموعة من المهام الإدارية التي تهدف إلى الحد من ظاهرة العنف الأسري وتعزيز الأمن الأسري في المجتمع العراقي، من خلال حماية أفراد الأسرة، لا سيما النساء والأطفال، من مختلف أشكال الانتهاك والعنف. وتعمل المديرية على تنسيق الجهود مع الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني، بما يسهم في بناء مجتمع خالٍ من العنف الأسري بمختلف صوره [٣].

ومن أبرز الإجراءات الإدارية التي تعتمدها المديرية رفع كفاءة الضباط والمنتسبين العاملين فيها، من خلال دورات تدريبية وتأهيلية تقام بشكل مستمر في بغداد وسائر المحافظات. كما تركز على التوعية المجتمعية للحد من مخاطر العنف الأسري، سواء كان جسديًا أو جنسيًا أو لفظيًا أو نفسيًا أو اجتماعيًا أو اقتصاديًا أو حتى إلكترونيًا، بالإضافة إلى التصدي لظواهر خطيرة أخرى مرتبطة بالعنف مثل التحرش الجنسي، الزنا بالمحارم، الانتحار، الطلاق، الابتزاز الإلكتروني، وسوء استخدام الإنترنت والمخدرات وتأثيراتها السلبية على تماسك الأسرة[٤].

---

[١] الجمهورية العراقية – وزارة الداخلية، الهيكل التنظيمي لمديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، منشور على الموقع الرسمي للوزارة، ٢٠١٩.

[٢] يُنظر عبد الله، أمل حسن، "الآليات الإدارية لحماية الأسرة من العنف في التشريع العراقي"، مجلة كلية القانون – جامعة بغداد، العدد (٢)، السنة (٢٠٢٠)، ص ٢١٥.

[٣] وزارة الداخلية العراقية، مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، "مهام وأهداف المديرية"، الموقع الرسمي، ٢٠٢٣، متاح على: https://moi.gov.iq (https://moi.gov.iq/)

[٤] وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، دائرة الحماية الاجتماعية، "العنف الأسري وآثاره على الأطفال والنساء"، تقرير داخلي، بغداد، ٢٠٢١، ص ١١.

أما فيما يتعلق بآليات الاستجابة، فتستقبل المديرية الشكاوى والإخبارات على مدار (٢٤) ساعة من خلال عدّة طرق، منها: الحضور المباشر للضحية إلى القسم المختص، أو عبر الخط الساخن لشعبة الإرشاد القانوني (١٣٩) الخاص بشبكات (زين العراق وآسيا سيل)، أو من خلال الإحالات الواردة من مراكز الشرطة أو الجهات التحقيقية الأخرى. كما تعتمد المديرية نظام التبليغ من المستشفيات والمدارس والمؤسسات الحكومية عند وقوع حالات يُشتبه بكونها عنفًا أسريًا[١].

تُجرى المقابلات مع الضحايا من قبل ضباط متخصصين، مع مراعاة خصوصية الضحية، حيث تتولى ضابطات من العنصر النسوي مقابلة النساء، ويقابل الضباط الذكور الضحايا من الذكور. ويُحال الضحايا إلى الفحص الطبي المختص، وتُرفق التقارير الطبية بملف القضية التحقيقية. كما تتابع المديرية إجراءات القبض على مرتكبي العنف وتحيل ملفاتهم إلى المحكمة المختصة [٢].

لقد أعدّت مديرية حماية الأسرة والطفل خطة استراتيجية منذ عدة سنوات للحد من جرائم العنف الأسري ضد النساء والفتيات، وذلك استنادًا إلى ارتفاع معدلات هذه الجرائم وفقًا للإحصائيات الشهرية والفصلية والسنوية المتوفرة لديها.

في هذا السياق، كثفت المديرية جهود أقسام حماية الأسرة في بغداد والمحافظات من خلال تنفيذ حملات توعوية وإرشادية مستمرة، تضمنت توزيع بوسترات توعوية للحد من ظاهرة التحرش ضد النساء والفتيات اليافعات، ومكافحة حالات تعذيب الأطفال، والحد من ظواهر الانتحار والابتزاز الإلكتروني. وتعاونت المديرية مع منظمات المجتمع المدني والدولية، إضافة إلى قسم الشرطة المجتمعية، وذلك من خلال عقد لقاءات مع شيوخ العشائر ورجال الدين ومجموعات نسائية لشرح مخاطر العنف الأسري وأسبابه وسبل معالجته، إلى جانب التعريف بالقوانين النافذة المتعلقة بهذا المجال [٣].

كما قامت المديرية بتعريف أفراد المجتمع، وبالأخص النساء والأطفال باعتبارهم الفئات الأضعف، بخدمات الخط الساخن لشعبة الإرشاد القانوني (١٣٩)، عبر توزيع البوسترات في الأماكن العامة والأسواق والمستشفيات والمراكز الصحية، بهدف تمكين المتعرضين للعنف من الاتصال وطلب المساعدة. وقد حققت هذه الحملات نجاحًا ملموسًا، حيث سجل الخط الساخن ما يقارب خمسة آلاف اتصال[٤].

بالإضافة إلى ذلك، عملت المديرية بالتنسيق مع دائرة تمكين المرأة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، ولجنة المرأة والأسرة والطفولة النيابية، والمنظمات الدولية، فضلاً عن الدائرة القانونية في وزارة العدل، على إعداد مسودة مشروع قانون لمكافحة العنف الأسري منذ عام ٢٠١٧. وشهد المشروع مراجعات وملاحظات شكلية وموضوعية خلال جلسات عقدت مع هيئات مصغرة في شورى الدولة، وتم إرساله للمصادقة من قبل رئاسة الوزراء، قبل رفعه إلى مجلس النواب لإدراجه ضمن جدول الأعمال، ولا تزال الجهود مستمرة لإقراره[٥].

وقد أُعدّت العديد من اللقاءات التلفزيونية والإذاعية، تجاوز عددها خمسين لقاءً، تناولت التوعية بمخاطر العنف الأسري وأهمية التصدي له[٥]، كما أُلقيت محاضرات توعوية للطلاب في الجامعات

---

[١] وزارة الداخلية العراقية، دليل إجراءات العمل في مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، بغداد، ٢٠٢٢، ص ٥.

[٢] المفوضية العليا لحقوق الإنسان، "تقرير سنوي حول العنف الأسري في العراق"، بغداد، ٢٠٢٢، ص ٨.

[٣] مركز الفكر للدراسات القانونية والاجتماعية، "دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة العنف الأسري في العراق"، مجلة الدراسات الاجتماعية، بغداد، ٢٠٢١، ص ٤٥.

[٤] منظمة اليونيسف، "التوعية المجتمعية ودور الخطوط الساخنة في حماية الأطفال والنساء في العراق"، تقرير سنوي، بغداد، ٢٠٢٢، ص ١٢.

[٥] المجلس الأعلى للقضاء، قسم التشريعات، "متابعة مشروع قانون مكافحة العنف الأسري في العراق"، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٢٠.

والمعاهد والمدارس، ذكورًا وإناثًا، للحد من ظواهر العنف الأسـري والابتزاز الإلكتروني والاتجار بالبشر[1].

كما نفذت المديرية محاضـرات توعوية موجهة للنسـاء والأطفال داخل مخيمات النازحين، للتوعية بمخاطر الفكر المتطرف وإزالة الآثار السـلبية التي خلفتها عصـابات داعش الإرهابية، حيث بلغت عدد هذه المحاضـرات (١١٥) محاضـرة . وقامت بزيارات دور الأيتام في بغداد للاطلاع على أوضاعهم وتقديم الدعم اللازم، حيث بلغ عدد الزيارات (٦٣) زيارة [2].

كما شـملت الجهود زيارات ميدانية مسـتمرة لمخيمات النازحين في المناطق التي تعرضـت لاحتلال داعش الإرهابي في المحافظات (صـلاح الدين، الأنبار، نينوى، وبعض مناطق ديالى)، حيث تم افتتاح كرفانات لتقديم الدعم القانوني والطبي والغذائي بالتنسـيق مع صـندوق الأمم المتحدة للسـكان والهيئة الطبية الدولية واليونيسـيف ووزارة الهجرة والمهجرين. وجرى الاسـتماع إلى شـكاوى النازحين من حالات العنف كالاغتصاب والزواج القسري وأطفال مجهول النسب، إضافة إلى إقامة دورات تدريبية للنسـاء والفتيات لغرض إزالة الفكر الإرهابي وإعادة دمجهم بالمجتمع بالتعاون مع منظمات محلية [3].

وفيما يتعلق بالجانب القانوني، تم تنفيذ أوامر قبض بحق مرتكبي جرائم العنف الأسري، حيث تجاوز عدد أوامر القبض خلال السنوات الأربع الماضية عشرة آلاف أمر، مع صدور أحكام قضائية بحق بعض المتهمين وفق البيانات المتوفرة[4].

وفي عام ٢٠١٤، تم استحداث خط ساخن مجاني خاص بمديرية حماية الأسرة والطفل بعد الحصول على موافقة رسمية من وزير الداخلية، بالتنسيق مع مدير دائرة العلاقات والإعلام، بهدف استقبال شكاوى المواطنين على مدار ٢٤ ساعة. وقد تم تخصيص تسع خطوط هاتفية ضمن شبكات (آسيا سـيل، زين العراق، كورك) لهذا الغرض، تحت الرقم (١٣٩)، لتلقي مكالمات المعنفين والمعنفات والاستماع إلى شكاواهم، مع ضمان السرية التامة للبيانات والمعلومات الشخصية، بما في ذلك اسم ورقم هاتف المتصل [5].

في حال تعذر على الضحية الخروج من المنزل، تقوم المديرية بالتواصل المباشر معه، وتوثيق حالة العنف عبر صـور فوتوغرافية تُرفق مع برقية عاجلة تُرسـل إلى القسـم المختص لاتخاذ الإجراءات اللازمة، بما في ذلك عرض الحالة على قاضـي الخفر في حال وقوع الحادث خارج أوقات الدوام الرسمي، أو على قاضي التحقيق المختص خلال أوقات الدوام الرسمي. وتُمنح الموافقات الأصولية لإجراء التحري داخل منزل الضـحية، مع إصـدار أمر بالقبض على الجاني، ونقل الضـحية إلى المستشفى لتلقي العلاج اللازم، والحصول على تقرير طبي عدلي أولي يثبت واقعة الاعتداء[6] .

كما يُعنى هذا الخط باسـتقبال الاسـتفسـارات المتعلقة بمسـائل الطلاق، الحضـانة، تقسـيم الممتلكات الزوجية، والإجراءات القانونية المترتبة على الجرائم المرتكبة داخل الأسـرة، مع توضـيح الحقوق والواجبات القانونية للرجال والنساء. ويجري ذلك استنادًا إلى نصوص قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل، وقانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ المعدل، بالإضافة إلى قانون رعاية الأحداث رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٣ المعدل .

---

[1] شـبكة الإعلام العراقي، "اللقاءات الإعلامية ودورها في التوعية ضـد العنف الأسـري"، تقرير إعلامي، بغداد، ٢٠٢١، ص ٨.

[2] جمعية الهلال الأحمر العراقي، "زيارات دور الأيتام وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي"، بغداد، ٢٠٢١، ص ١٠.

[3] صـندوق الأمم المتحدة للسـكان، "البرامج الداعمة للنازحين في العراق ٢٠١٧-٢٠١٩"، تقرير ميداني، بغداد، ٢٠٢٠، ص ٢٥.

[4] وزارة العدل العراقية، "الإحصائيات القضائية المتعلقة بجرائم العنف الأسري"، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٤٢.

[5] المفوضـية العليا لحقوق الإنسـان، دور التكنولوجيا الحديثة في مكافحة العنف الأسـري: تجربة العراق في إنشـاء الخطوط الساخنة، بغداد، ٢٠٢١، ص ٢٨.

[6] المركز العراقي للعدالة الاجتماعية، آليات الحماية القانونية للنساء المعنفات في العراق، تقرير سنوي، ٢٠٢٢، ص ٣٤.

لاحظنا التحول النوعي في فهم الدولة العراقية لمفهوم الحماية الأسرية، من الاعتماد على الإجراءات الجنائية التقليدية إلى تبني مقاربات إدارية متخصصة وشاملة تراعي الأبعاد النفسية والاجتماعية والقانونية للعنف الأسري. فقد أصبحت مديرية حماية الأسرة والطفل تمثّل نموذجًا مؤسسيًا يُجسّد هذا التوجّه الحديث، من خلال ما تمتلكه من صلاحيات وأدوات تُمكّنها من التدخل المباشر والفوري، والاستجابة للحالات وفق آليات مهنية دقيقة.

إن القيمة الحقيقية التي برزت لا تكمن فقط في رصد الجهود، بل في تأكيد أن التعامل مع العنف الأسري لم يعد شأناً فردياً أو عائلياً يُعالج بالصمت، بل قضية مجتمعية تتطلب تدخلاً مؤسسيًا منظمًا ومبنيًا على قواعد البيانات، والتخطيط مع مختلف القطاعات. كما أن تعدد أدوات العمل الإداري، من الخط الساخن إلى الحملات الميدانية، يعكس إرادة سياسية واضحة لإنشاء جهاز حماية اجتماعي يتجاوز الطابع الأمني التقليدي.

ويظهر من خلال تحليل هذه الآليات أن المديرية نجحت في ملء فراغ قانوني ومؤسسي كانت تعاني منه الأسرة العراقية لعقود، خاصة في ظل غياب تشريع خاص بمكافحة العنف الأسري. ومن هنا، فإن إسهامها يتعدى الإجراءات اليومية، ليشكّل لبنة أساسية في بناء ثقافة قانونية ومجتمعية جديدة، تُرسّخ مفاهيم العدالة داخل الفضاء الأسري.

وظهرت ملامح النضج الإداري واضح، يتجلى في اعتماد المديرية على التخطيط المسبق، والتحليل الإحصائي، والتدريب النوعي للكوادر، ما يجعلها نموذجًا يمكن البناء عليه لتطوير باقي مؤسسات الحماية الاجتماعية في العراق.

وفي ضوء ذلك، فإن تجربة المديرية تُعد خطوة استراتيجية نحو تعزيز الأمن المجتمعي، وتدل على أن الاستثمار في الإدارة المؤسسية للقضايا الاجتماعية الحساسة هو مدخل ضروري لتحقيق الامن الأسري، لا سيما في مجتمعات ما بعد النزاع.

المطلب الثاني

التحديات التي تواجه مديرية حماية الاسرة والطفل

تواجه المديرية العامة لحماية الأسرة والطفل العديد من التحديات التي تُعيق أداء مهامها بالشكل الأمثل، على الرغم من الجهود الحثيثة المبذولة لحماية الأفراد من العنف الأسري وضمان الأمن المجتمعي. وتتنوع هذه التحديات بين ما هو تشريعي وإداري ومالي واجتماعي، مما يتطلب إصلاحات متكاملة لمعالجة أوجه القصور. وفيما يلي أبرز هذه التحديات:

اولاً : القصور التشريعي في مواجهة العنف الأسري : رغم وجود بعض النصوص في قانون العقوبات العراقي وقانون الأحوال الشخصية، إلا أن العراق لا يمتلك حتى الآن قانونًا خاصًا وشاملًا لمكافحة العنف الأسري يُمكّن المديرية من العمل وفق غطاء قانوني واضح ومتكامل. وقد تم إعداد مشروع قانون منذ عام ٢٠١٧، إلا أن تمريره لا يزال معلقًا لأسباب سياسية واجتماعية، ما يؤدي إلى فراغ تشريعي يضعف من فعالية الإجراءات الإدارية والقانونية [١].

ثانياً : ضعف التمويل والإمكانيات اللوجستية : تعاني المديرية من ضعف في تخصيص الموارد المالية الكافية لتطوير بناها التحتية، وتحديث معداتها، وتوفير وسائط النقل، وتجهيز المراكز في المحافظات. كما أن ضعف الدعم الحكومي الدائم يُؤثر على القدرة على تغطية مناطق نائية، ويُعيق تنفيذ البرامج التوعوية والتدريبية المستمرة[٢].

---

[١] مشروع قانون الحماية من العنف الأسري في العراق – ٢٠١٧:
https://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/ELECTRONIC/112486/140113/F-1498193171/IRQ112486%20Ara.pdf

[٢] تقرير المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق – ٢٠٢٠:
http://www.iraqihchr.iq

ثالثاً : النقص في الكوادر المتخصصة والتدريب المستمر : تتطلب طبيعة عمل المديرية توافر كادر متخصص في القانون، وعلم النفس، والعمل الاجتماعي، ولكن بعض أقسام المديرية، لا سيما في المحافظات، تُعاني من قلة الكفاءات المؤهلة، أو من عدم توفر التدريب المتواصل لمنتسبيها. وهذا يُضعف من قدرة تلك الأقسام على التعامل مع حالات العنف الأسري المعقدة بفعالية[١].

رابعاً : الضغوط المجتمعية والعشائرية : في كثير من الحالات، تعاني المديرية من ضغوط عشائرية واجتماعية تُجبر الضحايا على التنازل عن حقوقهم، أو تُمارس ضغطًا على الأجهزة المختصة للتقليل من شأن بعض القضايا. كما أن الأعراف المجتمعية تمنع الكثير من النساء من الإبلاغ عن حالات العنف، خشية "العار" أو وصمة المجتمع[٢].

خامساً : ضعف الوعي المجتمعي تجاه العنف الأسري : لا يزال الوعي المجتمعي تجاه مفهوم العنف الأسري ضعيفًا في بعض المناطق، إذ تُعتبر بعض أنماط العنف – كالضرب أو الإكراه – "أمورًا داخلية" تخص العائلة، مما يُؤدي إلى تطبيعها وعدم الإبلاغ عنها. كما أن هناك التباسًا في فهم القانون من قبل المواطنين في ما يتعلق بالحقوق والواجبات الأسرية [٣].

سادساً : ضعف التغطية الإعلامية والتثقيفية : تفتقر حملات المديرية إلى دعم إعلامي واسع ومستمر على الصعيدين الوطني والمحلي. فالإعلام الرسمي وغير الرسمي لا يُغطي بشكل كاف جهود المديرية في مكافحة العنف الأسري، مما يحدّ من وصول رسائل التوعية إلى الشرائح المستهدفة، خصوصًا في المناطق الريفية[٤].

سابعاً : غياب مراكز الإيواء والدعم النفسي الكافي : رغم أهمية وجود ملاجئ آمنة للنساء والأطفال المعنفين، فإن العراق يعاني من نقص كبير في مراكز الإيواء، لا سيما في المحافظات. كما أن خدمات الدعم النفسي والاجتماعي ما تزال محدودة أو غير فعالة في بعض الحالات، مما يُضعف من فرص إعادة تأهيل الضحايا [٥].

أن التحديات التي تواجه المديرية العامة لحماية الأسرة والطفل تشكّل عوائق جوهرية في تحقيق الأهداف المرسومة لها. ولعلّ تجاوز هذه الصعوبات يتطلب إرادة سياسية واضحة، ودعمًا تشريعيًا ومجتمعيًا، وتنسيقًا مؤسسيًا فعالًا، يربط بين مختلف الجهات الحكومية والمنظمات المدنية، للوصول إلى منظومة حماية أسرية قائمة على حقوق الإنسان وسيادة القانون.

---

[١] تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) حول الحماية في العراق – ٢٠٢١:
https://www.unicef.org/iraq/reports/child-protection-programme-iraq

[٢] منظمة بنت الرافدين – دراسة ميدانية عن العنف الأسري، ٢٠٢١:
http://www.banatalrafidain.org

[٣] تقرير مديرية التخطيط والمتابعة – وزارة الداخلية (مقتبس من وسائل إعلامية):
/https://www.ina.iq

[٤] دائرة العلاقات والإعلام – وزارة الداخلية العراقية، بيانات عن الخط الساخن وخدمات المديرية:
https://moi.gov.iq

[٥] تقرير شبكة الإعلام العراقي – دراسة تحليلية عن تغطية قضايا العنف الأسري، ٢٠٢٢:
https://imn.iq

النتائـــج :

١.تبيّن أن تخصيص مديرية إدارية مستقلة تُعنى بحماية الأسرة والطفل أسهم في تعزيز الاستجابة المؤسسية لحالات العنف الأسري وتحقيق قدر من الأمن الأسري في العراق.

٢.أظهرت الدراســة فعالية الآليات الإدارية المعتمدة من قبل المديرية، كاســتخدام الخط الســاخن، وإنشاء قواعد بيانات، والتنسيق مع الجهات القضائية والصحية، في تسهيل معالجة الحالات بشكل سريع وفاعل.

٣. ساعدت المديرية في تقليص الهوة بين المواطن ومؤسسات الدولة الأمنية، خصوصًا لدى النساء والأطفال الذين كانوا مترددين في اللجوء إلى مراكز الشرطة العادية.

٤. كشـفت النتائج عن دور مهم للتعاون بين المديرية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، في دعم البرامج التوعوية والتثقيفية، وتقديم الإسناد النفسي والقانوني للفئات الهشة.

٥. أشــارت الدراســة إلى وجود قصــور تشــريعي في الإطار القانوني الذي ينظم مكافحة العنف الأسري، ما يحد من قدرة المديرية على التدخل القانوني الشامل في بعض الحالات.

٦. تبين أن المديرية واجهت تحديات ميدانية في المناطق التي تعرضت للنزوح أو سيطرة الجماعات الإرهابية، ما استدعى جهودًا ميدانية استثنائية للوصول إلى الضحايا وتقديم الدعم لهم.

٧. أظهرت المعطيات أهمية وجود كادر مؤهل من كلا الجنســين داخل المديرية، يمتلك الخبرات النفسية والاجتماعية والقانونية، في تعزيز فعالية التدخلات الإدارية.

٨. تبيّن أن قلة التغطية الإعلامية الممنهجة لأنشــطة المديرية تُعد من العوامل التي تُضــعف الوعي المجتمعي بأهمية دورها، وتحد من حجم التبليغ والانخراط الشعبي في جهود الحماية .

التوصيات :

١.ضرورة الإسراع في تشريع قانون خاص وفاعل لمكافحة العنف الأسري يتلاءم مع خصوصية المجتمع العراقي ويوفر حماية قانونية متكاملة للضحايا.

٢.توسيع صلاحيات أقسام المديرية في المحافظات لتكون أكثر قدرة على الاستجابة للحالات الطارئة دون الرجوع الدائم إلى المركز العام.

٣.تعزيز قدرات الكوادر العاملة في المديرية من خلال التدريب المســتمر والتأهيل في الجوانب النفسية والاجتماعية والقانونية.

٤.إنشاء نظام رقمي وطني موحد لحفظ البيانات والإحصائيات الخاصة بالعنف الأسري وربط أقسام المديرية جميعها ضمن هذا النظام.

٥.تكثيف الحملات التوعوية على المســتوى الشــعبي بالتعاون مع المؤســســات التعليمية والدينية والإعلامية لترسيخ مفاهيم نبذ العنف الأسري.

٦.إشــراك المجالس المحلية والمنظمات المجتمعية في برامج الرصــد والتبليغ والمســاعدة الأولية لحالات العنف الأسري في المجتمع.

٧.زيادة التخصيصات المالية والإدارية الموجهة للمديرية بهدف توسيع نطاق الخدمات وفتح أقسام جديدة في المناطق التي لا تزال تفتقر إليها.

٨.تركيز الجهود الوقائية على النســاء والأطفال والنازحين باعتبارهم الفئات الأكثر عرضــة للعنف، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي اللازم لهم.

٩.تفعيل الشراكة مع وسائل الإعلام الرسمية والخاصة لنشر ثقافة الحماية الأسرية وتغطية إنجازات وخدمات المديرية بشكل منظم ومؤثر

المصادر:

المصادر :

1)وزارة الداخلية العراقية، تقرير تأسيس مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، دائرة العلاقات والإعلام، بغداد، ٢٠١٣.
2) ميســـاء الخفاجي، "الحماية القانونية من العنف الأســـري في العراق"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، العدد ١٧، جامعة الكوفة، ٢٠٢٢، ص ١٢٠.
3) مقابلة ميدانية مع ضــباط من المديرية ضــمن دورة تدريبية حول التعامل مع ضــحايا العنف، منظمة دعم المرأة العراقية، بغداد، ٢٠٢١.
4) عبد الله الصافي "الإطار المؤسسي لحماية الأسرة في القانون العراقي"، المجلة العراقية للعلوم الاجتماعية، العدد ٩، ٢٠٢٠، ص ٨٧.
5) مديرية حماية الأسـرة والطفل، التقرير السـنوي للإحصـاءات والتحقيقات، بغداد، ٢٠٢٣، ص ١٤.
6) ينظر المادة (٢/ثانيا) والمادتين (٧-٦) من قانون مناهضـــة العنف الاســـري لاقليم كردســـتان العراق رقم (٨) لسنة (٢٠١١).
7) يُنظر ســامية عبد الرزاق خلف ، محكمة الاســرة دراســة في التنظيم العراقي والمقارن ، مجلة كلية الحقوق جامعة النهرين ، مج ٢٣ ، العدد ١ ، بغداد ، العراق ، ٢٠٢١ ، ص٣٣٤-٣٣٥ .
8)وزارة الداخلية، مديرية حماية الأسـرة والطفل من العنف الأسـري، الموقع الرسـمي، متاح على الرابط:
https://moi.gov.iq (https://moi.gov.iq/) (تاريخ الزيارة: ٢٠٢٥/٥/١٨).
9) الجمهورية العراقية – وزارة الداخلية، الهيكل التنظيمي لمديرية حماية الأســـرة والطفل من العنف الأسري، منشور على الموقع الرسمي للوزارة، ٢٠١٩.
10) يُنظرعبد الله، أمل حسـن، "الآليات الإدارية لحماية الأسـرة من العنف في التشـريع العراقي"، مجلة كلية القانون – جامعة بغداد، العدد (٢)، السنة (٢٠٢٠)، ص ٢١٥.
11) وزارة الداخلية العراقية، مديرية حماية الأســرة والطفل من العنف الأســري، "مهام وأهداف الـمـديـريـة"، الـمـوقـع الـرســـمـي، ٢٠٢٣، مـتـاح عـلـى: https://moi.gov.iq (https://moi.gov.iq/)
12) وزارة العمل والشــؤون الاجتماعية، دائرة الحماية الاجتماعية، "العنف الأســري وآثاره على الأطفال والنساء"، تقرير داخلي، بغداد، ٢٠٢١، ص ١١.
13 وزارة الداخلية العراقية، دليل إجراءات العمل في مديرية حماية الأســـرة والطفل من العنف الأسري، بغداد، ٢٠٢٢، ص ٥.
14) المفوضـية العليا لحقوق الإنسـان، "تقرير سـنوي حول العنف الأسـري في العراق"، بغداد، ٢٠٢٢، ص ٨.
15) مركز الفكر للدراســات القانونية والاجتماعية، "دور مؤســســات المجتمع المدني في مكافحة العنف الأسري في العراق"، مجلة الدراسات الاجتماعية، بغداد، ٢٠٢١، ص ٤٥.
16) منظمة اليونيسف، "التوعية المجتمعية ودور الخطوط الساخنة في حماية الأطفال والنساء في العراق"، تقرير سنوي، بغداد، ٢٠٢٢، ص ١٢.
17) المجلس الأعلى للقضاء، قسم التشريعات، "متابعة مشروع قانون مكافحة العنف الأسري في العراق"، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٢٠.
18) شبكة الإعلام العراقي، "اللقاءات الإعلامية ودورها في التوعية ضد العنف الأسري"، تقرير إعلامي، بغداد، ٢٠٢١، ص ٨.

19) جمعية الهلال الأحمر العراقي، "زيارات دور الأيتام وتقديم الدعم النفســـي والاجتماعي"، بغداد، ٢٠٢١، ص ١٠.
20) صندوق الأمم المتحدة للسكان، "البرامج الداعمة للنازحين في العراق ٢٠١٧-٢٠١٩"، تقرير ميداني، بغداد، ٢٠٢٠، ص ٢٥.
21)وزارة العدل العراقية، "الإحصائيات القضائية المتعلقة بجرائم العنف الأسري"، بغداد، ٢٠٢٣، ص ٤٢.
22) المفوضية العليا لحقوق الإنسان، دور التكنولوجيا الحديثة في مكافحة العنف الأسري: تجربة العراق في إنشاء الخطوط الساخنة، بغداد، ٢٠٢١، ص ٢٨.
23) المركز العراقي للعدالة الاجتماعية، آليات الحماية القانونية للنساء المعنفات في العراق، تقرير سنوي، ٢٠٢٢، ص ٣٤.
24) مشروع قانون الحماية من العنف الأسري في العراق – ٢٠١٧:
https://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/ELECTRONIC/112486/140113/F-1498193171/IRQ112486%20Ara.pdf
25) تقرير المفوضية العليا لحقوق الإنسان في العراق – ٢٠٢٠:
http://www.iraqihchr.iq
26 تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) حول الحماية في العراق – ٢٠٢١:
https://www.unicef.org/iraq/reports/child-protection-programme-iraq
27) منظمة بنت الرافدين – دراسة ميدانية عن العنف الأسري، ٢٠٢١:
http://www.banatalrafidain.org
28) تقرير مديرية التخطيط والمتابعة – وزارة الداخلية (مقتبس من وسائل إعلامية):
https://www.ina.iq /
29) دائرة العلاقات والإعلام – وزارة الداخلية العراقية، بيانات عن الخط الساخن وخدمات المديرية:
https://moi.gov.iq
30) تقرير شبكة الإعلام العراقي – دراسة تحليلية عن تغطية قضايا العنف الأسري، ٢٠٢٢:
https://imn.iq